

العنوان:	العملات الرقمية القانونية: تقدير اقتصادي إسلامي
المصدر:	جرش للبحوث والدراسات
الناشر:	جامعة جرش
المؤلف الرئيسي:	العبد المنعم، عبدالله خالد
مؤلفين آخرين:	عبادة، إبراهيم عبدالحليم (م. مشارك)
المجلد/العدد:	مج 23، ع 2
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2022
الشهر:	تموز
الصفحات:	4835 - 4813
:DOI	10.36091/0550-023-002-102
رقم MD:	1309018
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EduSearch, EcoLink, AraBase, HumanIndex
مواضيع:	الأنظمة المصرفية، العملات الرقمية، الاقتصاد الإسلامي
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/1309018

للإستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب الإستشهاد المطلوب:

إسلوب APA

العبد المنعم، عبدالله خالد، و عبادة، إبراهيم عبدالحليم. (2022). العملات الرقمية القانونية: تقدير اقتصادي إسلامي. جرش للبحوث والدراسات، مج23، ع2 - 4813 ، 4835. مسترجع من <http://1309018/Record/com.mandumah.search/>

إسلوب MLA

العبد المنعم، عبدالله خالد، و إبراهيم عبدالحليم عبادة. "العملات الرقمية القانونية: تقدير اقتصادي إسلامي." جرش للبحوث والدراسات مج23، ع2 (2022): 4813 - 4835. مسترجع من <http://1309018/Record/com.mandumah.search/>

العملات الرقمية القانونية (تقدير اقتصادي إسلامي)

عبدالله خالد العبدالمعظم* وإبراهيم عبد الحليم عبادة**

ملخص

هدفت الدراسة إلى وضع إطار نظري للعملات الرقمية باعتبار حقيقتها وأقسامها المختلفة، وبالأخص تكييف العملات الرقمية القانونية من منظور شرعي واقتصادي، مع بيان تقدير الاقتصاد الإسلامي للعملات الرقمية القانونية. وتضمنت الدراسة بيان غايات إصدار العملات الرقمية القانونية، من خلال الإشارة إلى أنواع العملات الرقمية بشكل عام، مع ذكر الأسباب التي أدت لظهور العملات الرقمية القانونية، وما تتصف به العملات الرقمية القانونية من خصائص ومزايا وأقسام. وقد توصلت الدراسة إلى أن العملات الرقمية القانونية منسجمة من موقف الاقتصاد الإسلامي من جهة اتصافها بالثمنية، فهي نقود من حيث الماهية والتكييف الشرعي، كما أنها تتصف بوظائف النقود في الاقتصاد.

الكلمات المفتاحية: العملات الرقمية، العملات الرقمية القانونية، العملات الرقمية الصادرة من البنوك المركزية.

© جميع الحقوق محفوظة لجامعة جرش 2022.

* باحث في الاقتصاد والمصارف الإسلامية في مرحلة الدكتوراه، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن.

Email: Alabdulmunem@gmail.com

** أستاذ، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن. Email: t.awad@ju.edu.jo

The Formal Digital Currencies (An Islamic Economics perspective)

Abdallah K. Al-Abdelmoneam, PhD researcher in Islamic economics and banking, Department of Economics and Islamic Banks, Yarmouk University, Jordan.

Talib M. Warrad, Professor, Department of Economics and Islamic Banks, Yarmouk University, Jordan.

Abstract

The study aimed to develop a theoretical framework for digital currencies considering their reality and their various sections, in particular characterization of formal digital currencies from a Sharia and economic perspective, with an indication of Islamic economics perspective of legal digital currencies. The study included a statement of the objectives of issuing the formal digital currencies, by referring to their types of digital currencies in general, with a mention of the reasons that led to the emergence of legal digital currencies, and the characteristics, advantages and sections of formal digital currencies. The study found that formal digital currencies are consistent with the position of the Islamic economics in terms of their value, which is money in terms of its nature and legal characterization, and it is characterized by the functions of money in the economy.

Keywords: Digital currencies, Formal digital currencies, Central Bank Digital currencies.

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد؛ فقد شهد العالم خلال السنوات القليلة الماضية انتشارا كبيرا للأصول الرقمية بشتى أنواعها، أشهرها البتكوين كأبرز عملة رقمية افتراضية مشفرة، ثم ظهرت بعدها المئات من العملات الافتراضية المشفرة، وقد عرف عنها عدم خضوعها لإشراف ورقابة السلطات العامة النقدية وهيمنة البنوك المركزية والتجارية، حيث أضحت وسيلة لدعم الاقتصاد الخفي عموما بالإضافة لعمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

ولاشك أن الجهات التي أصدرت العملات الافتراضية المشفرة ليس لها أي صفة رسمية، وقد صارت تنافس البنوك المركزية دورها في الإصدار، وتتنازع البنوك التجارية مسؤوليتها في الوساطة المالية، كما أن العملات غير المستقرة المشفرة التي تقف وراءها مؤسسات مالية معروفة، ليست لها صفة رسمية هي الأخرى، وهي متعددة بطبيعة الحال على دور وسلطة الدولة في إصدار النقود الرسمية والقانونية.

وقد ظهرت الحاجة الماسة والضرورية إلى رقمنة النقود بصورة رسمية وقانونية، أو ما بات يعرف بالعملات الرقمية الصادرة من البنوك المركزية (CBDC)، أو العملات الرقمية القانونية، بهدف مواجهة مد العملات الرقمية المشفرة غير الرسمية، ولاستعادة همينة البنوك المركزية لدورها الطبيعي في سك وإصدار النقود. حيث تهدف العملات الرقمية القانونية (CBDC) لبلوغ أهم غايات الاقتصاد النقدي وهو تحقيق الاستقرار النسبي لتلك العملات، والحد من عمليات غسيل الأموال، بالإضافة إلى تبني نظام مدفوعات آمن للنظام المصرفي.

وتكمن أهمية الموضوع في التوصل إلى أحدث ما وصلت إليها الدراسات من حقيقة تكيف العملات الرقمية القانونية من منظور شرعي واقتصادي، وإبراز تقدير الاقتصاد الإسلامي من العملات الرقمية عموماً والقانونية بشكل خاص.

مشكلة الدراسة:

- 1- ما حقيقة العملات الرقمية بأقسامها؟
- 2- ما التكيف الشرعي والاقتصادي للعملات الرقمية القانونية؟
- 3- ما موقف الاقتصاد الإسلامي من العملات الرقمية القانونية؟

أهداف الدراسة:

- 1- وضع إطار نظري للعملات الرقمية باعتبار حقيقتها وأقسامها المختلفة.
- 2- بيان تكيف العملات الرقمية القانونية من منظور شرعي واقتصادي.
- 3- بيان تقدير الاقتصاد الإسلامي للعملات الرقمية القانونية.

فرضية الدراسة:

تستند الدراسة إلى عدة فرضيات هي:

- 1- اتصاف العملات الرقمية القانونية بالثمنية، وبالتالي اعتبارها نقوداً صالحة للتداول.
- 2- أن العملات الرقمية القانونية تتوافق مع موقف الاقتصاد الإسلامي.

الدراسات السابقة:

توصل الباحثان في حدود اطلاعهما إلى مجموعة من الدراسات التي لها صلة بموضوع الدراسة وهي على النحو الآتي:

(دراسة حمزة مشوقة، 2019)⁽¹⁾ النقود الرقمية من منظور اقتصادي إسلامي البتكوين أنموذجاً.

هدفت الدراسة إلى بيان حقيقة عملة البتكوين من منظور الاقتصاد الإسلامي، وتضمنت مفهوم النقود الرقمية ومنها البتكوين، وكذلك تقدير الاقتصاد الإسلامي للبتكوين. كما خلصت الدراسة إلى كون البتكوين ليست عملة نقدية باعتبار أنها لم تحقق شروط ووظائف النقود بكفاءة بالاقتصاد، وتشابهت الدراسة من حيث تناولها لأحد العملات الرقمية غير الرسمية وهي البتكوين والتقدير الاقتصادي الإسلامي، إلا أنها اختلفت من زاوية شمول العملات الرقمية، بالإضافة إلى التوسع في الموقف الاقتصادي للعملات الرقمية غير الرسمية، وعدم ذكر أية مضامين حول العملات الرقمية القانونية الصادرة من البنوك المركزية.

(دراسة عبدالباري مشعل، 2021)⁽²⁾ النقود الرقمية المشفرة - تحديات الواقع وآفاق المستقبل

هدفت الدراسة إلى التعرف على عالم النقود المشفرة، بالإضافة إلى واقعها ومستقبلها والتحديات التي تواجهها. وتضمنت مزايا وخصائص العملات المشفرة بشكل عام، وبعض التحليل المالي لحركة أسعار تلك العملات.

وخلصت الدراسة إلى وجود اختلاف بين حكومات دول العالم في الاعتراف بالعملات المشفرة، وتشابهت الدراسة من جهة الإشارة للعملات الرقمية القانونية الصادرة من البنوك المركزية، إلا أنها اختلفت من جهة شمول العملات الرقمية غير الرسمية والرسمية على حد سواء، وعدم ذكر أية مضامين شرعية أو تقدير اقتصادي إسلامي.

(دراسة البنك المركزي الأردني، 2020)⁽³⁾ العملات المشفرة.

هدفت الدراسة إلى بيان مفهوم العملة الرقمية وأشكالها، وكذلك وصف لطبيعة العملات المشفرة من حيث نشأتها وأنواعها. كما تضمنت الدراسة مخاطر العملات الافتراضية والمشفرة، سواء من مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، أو المخاطر القانونية التي تنتاب السلطات الإشرافية والنقدية على حد سواء.

وخلصت الدراسة إلى أن اعتبار العملات الافتراضية المشفرة عملة غير دقيقة، على أساس الصفات والخصائص والوظائف الرئيسية للنقود. وتشابهت الدراسة مع البحث في الإشارة إلى خصائص وطبيعة النقود الرقمية القانونية، إلا أنها اختلفت عنه بكونها شملت جميع أنواع العملات والنقود الرقمية المشفرة والإلكترونية دون تخصيص للعملات الرقمية القانونية، كما لم تتطرق الدراسة إلى أية مضامين إسلامية.

المبحث الأول: غايات إصدار العملات الرقمية القانونية (CBDC)

العملات الرقمية الرسمية أو العملات الرقمية القانونية، وهي العملات الرقمية الصادرة من البنوك المركزية (Central Bank Digital Currencies)، وتعد شكلا جديدا من أشكال العملات الرقمية مقومة بوحدة قياس من البنك المركزي، حيث ستتيح العملات الرقمية القانونية أو العملات الرقمية الصادرة من البنوك المركزية (CBDC) نظاما للمدفوعات للمجتمع وللقطاع التجاري خارج نطاق القطاع المصرفي، يكون جنبا إلى جنب مع النقود الورقية القانونية، بحيث تكون العملات الرقمية الجديدة (CBDC) مقومة بالعملة الوطنية لأي بلد، ولهذا فالحاجة تكمن لبناء بنية تحتية قبل إصدار العملة الرقمية القانونية سواء من التطبيقات الرقمية في الأجهزة الذكية أو قاعدة البيانات أو أجهزة الدفع أو حتى نظام المدفوعات والتحويلات⁴.

المطلب الأول: دوافع إصدار العملات رقمية قانونية (CBDC)

تعد العملات الرقمية القانونية خاضعة للسلطات النقدية إصدارا ورقابة وإشرافا، من خلال البنوك المركزية للدول الراغبة في إصدارها⁵. لكن قبل الخوض في دوافع وأسباب إصدار العملات الرقمية القانونية، يجب ذكر اختلاف العملات الرقمية غير القانونية، وأنها ليست صنفا أو نوعا واحدا، بل تتعدد أنواعها وتعريفاتها وحقيقتها إلى ما يلي:

أولا: أنواع العملات الرقمية (Digital Currencies)

وفيما يلي أنواع وتعريف العملات الرقمية:

1- العملات الرقمية الافتراضية (Virtual Currencies): هي عملات وليست نقود، ولا تتمتع "العملات الافتراضية" بأصول ذات سيولة ولا تخضع لسلطة مركزية منظمة، وعليه فهي تعد تمثيل رقمي للقيمة لا يصدر من البنك المركزي أو أية مؤسسة مالية أو انتمائية كبديل للنقود، كما أنها تستخدم تقنية البلوكتشين لاتمام عملية التبادل وحفظ السجلات. ورغم كل ذلك، إلا أن بعض الاقتصاديين يعتبرون "العملات الافتراضية" ضربا من الأموال الخاصة (Private money)⁶.

2- العملات الرقمية المشفرة (Crypto Currencies): هي نقود رقمية غير مركزية في نظام المدفوعات الإلكترونية لا تتطلب رقابة أو إشرافا حكوميا، وتستخدم بروتوكولات خاصة للتحقق من سلامة المدفوعات. أي هي عملة تتضمن فكرة التشفير لتطبيق اقتصاد المعلومات آمن وبطريقة غير مركزية، بالإضافة لاعتمادها على مفاتيح خاصة وعمامة لتحويل القيم من طرف لآخر⁷.

3- **العملات الرقمية المستقرة (Stablecoins):** هي وحدات رقمية ذات قيمة تعتمد على غطاء يغطي على أصول نقدية من العملات الورقية لتثبيت واستقرار قيمتها، فتصبح الودائع المصرفية والنقود مخزن بديل للقيمة، حيث إنها خارج نطاق مسؤولية البنوك المركزية، كما أن الأوراق المالية والسلع تعد أصول داعمة للنقود المستقرة، ولذلك فهناك ضمان لإمكانية استرداد الأموال المرمزة رقمياً بالكامل⁸.

4- **العملات الرقمية القانونية (CBDC):** العملات الرقمية الرسمية أو العملات الرقمية القانونية، وهي العملات الرقمية الصادرة من البنوك المركزية (Central Bank Digital Currencies)، وتعد شكلاً جديداً من أشكال العملات الرقمية مقومة بوحدة قياس من البنك المركزي، حيث ستتيح العملات الرقمية القانونية أو العملات الرقمية الصادرة من البنوك المركزية (CBDC) نظاماً للمدفوعات للمجتمع وللقطاع التجاري خارج نطاق القطاع المالي، يكون جنباً إلى جنب مع النقود الورقية القانونية، بحيث تكون العملات الرقمية الجديدة (CBDC) مقومة بالعملة الوطنية لأي بلد، ولهذا فالحاجة تكمن لبناء بنية تحتية قبل إصدار العملة الرقمية القانونية سواء من التطبيقات الرقمية في الأجهزة الذكية أو قاعدة البيانات أو أجهزة الدفع أو حتى نظام المدفوعات والتحويلات⁹.

ثانياً: أسباب ظهور العملات الرقمية القانونية (CBDC)

منذ ظهور تقنية البلوكتشين¹⁰ والعملات الرقمية غير الرسمية بأنواعها؛ والبنوك المركزية تفكر بشكل جدي لتحسين النظام النقدي من التفلت، واستغلال تقنية البلوكتشين لإصدار نقود وعملة رقمية رسمية وقانونية تكون بديلاً ناجحاً من الناحية الاقتصادية، بناءً على السياسات النقدية والأولويات الاقتصادية والاستراتيجية لكل بلد، لاسيما مع انخفاض تداول النقود الورقية، الأمر الذي يحفز لإطلاق العملة الرقمية القانونية للبنوك المركزية (CBDC)¹¹.

إن استمرار انخفاض تداول النقود الورقية يدل أن العالم يتجه بقوة نحو الاقتصاد الرقمي، وقد أشارت دراسة حول العملات الرقمية القانونية (CBDC) لشركة (IBM-Blockchain) ومؤسسة (OMFIF) المعنية بالبنوك المركزية والسياسات الاقتصادية، أن تداول النقود الورقية سيتضاءل بشكل كبير، بالمقابل سيزداد تداول العملات الرقمية عن طريق المحافظ الإلكترونية (eWallet)، ومما ما يعزز دوافع وحظوظ الاقتصاد الرقمي والنقدي، بحيث تستعد البنوك المركزية لإصدار العملات الرقمية القانونية¹².

إن كفاءة نظام المدفوعات وكفاءة النظام النقدي محلياً؛ هي أهم الأسباب والدوافع نحو إصدار نقود رقمية قانونية، حيث إنها تتميز بكونها وسيلة تبادل غير مكلفة عملياً بالإضافة إلى ذلك؛ يعتبر وجود الغطاء القانوني للعملات الرقمية القانونية التي تمنح من قبل البنوك المركزية

لها صفة رئيسية، غير متوفرة في بقية العملات الرقمية الافتراضية والمستقرة. ناهيك عن أفضلية العملات الرقمية القانونية في مكافحة عمليات غسيل الأموال والتهرب الضريبي؛ مقارنة بالنقود الورقية التي يصعب تتبعها، حيث يمكن اتخاذ نموذج قائم على رمز (Code) لتتبع تداول العملة الرقمية القانونية، وذلك عبر تقنية دفاتر سجلات الموزعة أو اللامركزية (DLT)¹³ التي يديرها البنك المركزي لكل دولة، وبالتالي الحد من الاقتصاد الخفي أو اقتصاد الظل الذي يقوم على فكرة إخفاء هوية المستخدم¹⁴.

ويمكن إجمال أسباب إصدار العملات الرقمية القانونية (CBDC) بالآتي:

- 1- **الشمول المالي:** هناك أكثر من مليار شخص حول العالم ليس لديهم حساب مصرفي، وهذا يدفعهم إلى الدخول إلى اقتصاد نقدي عالي التكلفة؛ في ظل انخفاض أسعار الفائدة على القروض والائتمان المصرفي. لذلك تقوم العملات الرقمية القانونية على مبدأ فتح الأبواب للمؤسسات المالية للمشاركة، وخصوصاً تلك التي تركز على التكنولوجيا المالية (FinTech)، وبالتالي تعزيز الابتكار لخدمة تلك الشريحة التي لاتتعامل مع البنوك التجارية، لاسيما في الدول النامية.
- 2- **تعزيز المنافسة:** تساهم العملات الرقمية القانونية بالحد من احتكار أنظمة المدفوعات والتحويلات بيد البنوك التجارية، فالبنوك التجارية تتقاضى رسوم بقيمة 4% تقريباً على المعاملات من خلال البطاقات المصرفية، بينما تتقاضى شركات البطاقات المصرفية والائتمانية رسوم بقيمة 3% تقريباً، وهو ما يعزز المنافسة بدخول القطاع الخاص على الاقتصاد النقدي الرقمي بقوة، لاسيما وأن الشركات التكنولوجية المالية قد أصدرت بالفعل العديد من العملات الرقمية المستقرة.
- 3- **خفض التكلفة:** إن إصدار الأوراق النقدية القانونية مكلف نسبياً؛ استناداً إلى تكاليف العمالة والرسوم والمخاطر الأمنية، فضلاً عن الانخفاض التدريجي للتعامل بالنقود الورقية، في ظل شيوع البطاقات المصرفية والعمليات الإلكترونية. حيث إن المخاطر الأمنية ستكون منخفضة مع العملات الرقمية القانونية مع وجود مستوى التشفير العالي.
- 4- **تحسين إدارة السياسة النقدية:** يُنظر إلى العملات الرقمية القانونية أنها أداة لتطوير أداء السياسة النقدية، بجعلها سياسة مرنة تخفف قيود الحد الأدنى من أسعار الفائدة التي يحددها البنك المركزي. من المتوقع أن ينخفض دور القطاع المصرفي في الوساطة المالية، وبالتالي سيؤثر بشكل مباشر على توفر وقدرة الائتمان في البنوك، والمحصلة أن انخفاض منح الائتمان من البنوك التجارية سيقبل نشاط الاقراض كأداة في السياسة النقدية. كذلك

فإنه من المتوقع في حال شيوع العملات الرقمية القانونية أن تلجأ البنوك التجارية لسحب بعض احتياطياتها لدى البنك المركزي، بهدف خفض مخاطر السيولة ودعم المركز المالي¹⁵.

ويرى الباحثان أن أسباب ودوافع إصدار العملات الرقمية تحقق كفاءة النظام النقدي، بل وتعزز فاعلية السياسة النقدية للجهاز المصرفي، في ظل الشمول المالي الذي يتوافق مع منهج وغايات الاقتصاد الإسلامي، والذي ستكرسه النقود الرقمية القانونية عبر التطبيقات الرقمية والذكية. ويرى الباحثان أن الشمول المالي يشبه الزكاة إلى حد كبير، من حيث وصول المال إلى طبقات المجتمع جميعاً، ممن عجزت أيديهم عن الوصول إلى المال بالطريقة التقليدية.

المطلب الثاني: خصائص العملات الرقمية القانونية

تتصف العملات الرقمية القانونية (CBDC) بخصائص تقنية واقتصادية محددة، تميزها عن باقي العملات الرقمية غير الرسمية، سواء من حيث أقسامها باعتبارات عدة، أو معايير تصميمها، وكذلك النموذج التي تقوم عليه العملة الرقمية القانونية من خلال البنية التحتية.

أولاً: أقسام العملات الرقمية القانونية (CBDC)

تنقسم العملات الرقمية القانونية (CBDC) إلى أقسام بحسب اعتبارات يتصورها الباحثان؛ فهناك أقسام باعتبار المستفيد، وأقسام باعتبار النطاق الجغرافي. علماً بأن هناك تداخل بين خصائص كل قسم من أقسام العملة الرقمية الجديدة.

أقسام العملات الرقمية القانونية (CBDC) باعتبار المستفيد:

تنقسم العملات الرقمية القانونية باعتبار المستفيد إلى: نقود للتجزئة أو للأفراد (Retail CBDC)، ونقود للجملة أو للمؤسسات (Wholesale CBDC)¹⁶، ويمكن التفصيل لكلا القسمين بالآتي:

1- العملات الرقمية القانونية بالجملة أو للمؤسسات: يتم إصدار هذا النوع من العملات الرقمية القانونية لنطاق محدد من البنوك والمؤسسات، وبالأخص في الأسواق المالية، ومن أبرز تطبيقاتها؛ تسويات التوصيل مقابل الدفع (DvP)¹⁷، والدفع مقابل الدفع (PvP)¹⁸، وذلك بين البنوك والمؤسسات المالية. حيث تشابه العملات الرقمية القانونية للمؤسسات - إلى حد ما - احتياطيات البنوك التجارية في البنك المركزي، وأيضاً الحسابات والودائع المصرفية للبنك لدى البنوك التجارية الأخرى، من جهة إجراءات التحويلات والتسويات المصرفية بين كل الأطراف. ولذلك تسعى العملات الرقمية القانونية للمؤسسات للحد من المخاطر، وإلى سرعة إتمام التسويات والمدفوعات التحويلية، وكذلك تقليل التكلفة.

2- العملات الرقمية القانونية بالتجزئة أو للأفراد: يهدف هذا النوع من العملات الرقمية القانونية إلى اعتبارها أداة للمدفوعات بين الأفراد والشركات الصغيرة والمتوسطة، ولتحقيق الشمول المالي بين أفراد المجتمع على نطاق واسع وعالمي¹⁹. وتنقسم العملات الرقمية بالتجزئة أو للأفراد إلى نوعين:

أ- نقود رقمية على أساس الترميز (Token-based): يكون فيها تداول العملة الرقمية على نطاق واسع، من خلال المحفظة الإلكترونية للأفراد، وبالتالي فلن تدخل البنوك التجارية كوسيط مالي أو طرف ثالث لنقل أو تداول العملة، مما يعني أن تقنية البلوكشين ستقوم بدورها في التحقق من هوية المستخدم والملاءة المالية لديه، علماً بأن يجب على البنك المركزي أن يتولى ابتداءً تصميم نظام الترميز لتداول العملة، ثم تفعيل خاصية التحقق بحيث تكون إما مركزية أو غير مركزية.

ب- نقود رقمية على أساس الحساب (Account-based): يعد هذا النوع من العملات الرقمية القانونية مشابهاً للحسابات المصرفية لدى البنوك، حيث تشترط مركزية التحقق من هوية وملاءة المستخدم، قبل إجراء أي عملية تداول للعملة الرقمية، مما يؤكد ضرورة وجود البنوك كطرف ثالث ووسيط مالي، وعليه فإن إخفاء هوية المستخدم لن يكون أمراً ممكناً²⁰.

أقسام العملات الرقمية القانونية (CBDC) باعتبار النطاق الجغرافي:

تنقسم العملات الرقمية القانونية باعتبار النطاق الجغرافي إلى: نقود رقمية قانونية محلية (Domestic CBDC)، نقود رقمية قانونية عابرة للحدود (Cross-Border CBDC)²¹، ويمكن التفصيل لكلا القسمين بالآتي:

1- العملات الرقمية القانونية المحلية: تصمم العملة الرقمية القانونية كي تكون مخصصة لنطاق بلد محدد، من خلال محفظة الهواتف المتنقلة.

2- العملات الرقمية القانونية العابرة للحدود: تكون هذه العملة الرقمية للمدفوعات عبر الحدود، من دولة (X) إلى دولة (Y) بحيث تعالج ضعف كفاءة أنظمة المدفوعات المحلية، وفق بنية تحتية رقمية مجهزة لهذا الغرض بين البلدان المشاركة بهذه العملة الرقمية. ومن أبرز المخاطر التي تصيب هذا النوع من العملات الرقمية القانونية: مخاطر الائتمان المتمثل بالتسويات بين البنوك، بالإضافة إلى مخاطر غسيل الأموال²².

أقسام العملات الرقمية القانونية (CBDC) باعتبار الغرض:

وهي نقود يتم تصميمها ضمن فئات محددة، بهدف تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية للدولة، وتنقسم إلى الآتي²³:

- 1- **العملات الرقمية القانونية للتسويات بين البنوك:** تلك النقود التي تحقق غرض المؤسسات والبنوك التجارية في أنظمة السداد الرقمية، فهي غير متاحة للأفراد والجمهور العام بقدر كونها عملة لتسويات المدفوعات بين المؤسسات في القطاع الخاص، من خلال استخدام أحد تقنيات دفتر السجلات (DLT) لقيود المدفوعات والتسويات.
- 2- **العملات الرقمية القانونية الشبيهة بالنقد:** غرض هذه هي التداول بين الأفراد والمؤسسات ضمن محافظ رقمية، وتتميز بكونها تتصف بوظائف النقود الأربعة.
- 3- **العملات الرقمية القانونية كأداة سياسة نقدية:** وهو سيناريو مطروح لنقود ذات معدلات فائدة، بحيث تكون أحد أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية عند الحاجة.
- 4- **العملات الرقمية القانونية كودائع في البنوك المركزية:** وهي نقود غير مجهولة الهوية تكون بمثابة ودائع في البنك المركزي، مما يضع البنك المركزي في موضع تنافس مع البنوك التجارية، بهدف مزيد من بسك السلطة الرقابة والمصرفية على القطاع المصرفي.

ثانياً: معايير تصميم العملات الرقمية القانونية (CBDC)

لأجل تصميم نموذج مشروع عملة رقمية قانونية، ينبغي استيفاء معايير اقتصادية وتقنية محددة وهي كما يلي²⁴:

- 1- **المرونة:** بحيث تتصف العملات الرقمية بقابليتها على مواجهة أية اضطرابات تواجه النظام النقدي، كعدم الاستقرار في القيمة النقدية، والقدرة على الحد من المخاطر الائتمانية في المدفوعات التحويلية.
- 2- **الأمان:** من خلال الاتصاف بأعلى درجات الأمن السيبراني ضد أية هجمات محتملة، بالإضافة إلى ضرورة وجود سياسات تنظم حالات الضرر ومن تقع عليه المسؤولية.
- 3- **التوفر:** قابلية استخدامها للمدفوعات على مدار طوال أيام الأسبوع دون توقف.
- 4- **قابلية التطوير:** كون البنية التحتية التكنولوجية للنقود الرقمية القانونية قادرة على التعامل مع ازدياد الطلب على تلك النقود.

- 5- الامتثال للنظم والتشريعات: ومنها قوانين مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، بالإضافة للقوانين الدولية والمحلية.
- 6- سهولة الاستخدام: بحيث تتم عملية إجراء نظام المدفوعات في خطوات قليلة وبساطة تقنية.
- 7- الشفافية: من خلال إتمام إجراء المدفوعات واضحة للجميع لاسيما في التكاليف.
- 8- الشمولية: ضرورة أن تصمم أنظمة الدفع للنقود الرقمية القانونية ليتمكن من استخدامها الجميع، بمن فيهم من لا يحسن المهارات التقنية، وكذلك عدم حصرها على أصحاب أحدث الهواتف الذكية، وأن تشمل الفقراء وسكان الأرياف.
- 9- القدرة على المنافسة: بحيث يكون لنظام النقود الرقمية القانونية القدرة على منح مقدمي خدمات الدفع الرقمي سوقا تنافسيا، ويوفر بيئة تحمي المستهلك.

ثالثا: نموذج لنظام العملات الرقمية القانونية (CBDC)

يقصد بنموذج النظام العملات الرقمية القانونية؛ البنية التحتية لمشروع العملات الرقمية القانونية، حيث يسعى البنك المركزي إلى تصميم منصة ذات بنية تحتية تحقق المعايير الرئيسية التي تمت الإشارة إليها آنفا²⁵. ينقسم هذا النظام إلى العناصر التالية:

- 1- البنك المركزي (Central Bank): والذي يملك دفتر السجلات الرئيسية المرتبطة بمزودي الخدمة من القطاع الخاص، بالإضافة إلى كون البنك المركزي هو المعني بإصدار العملات الرقمية حسب توجهات السياسة النقدية لإدارة العرض النقدي للعملة الرقمية.
- 2- مزودي خدمة المدفوعات (Payment Service Providers): وهي كيانات تتبع القطاع الخاص، تتصف بقدراتها وإمكانياتها في التكنولوجيا المالية، وبالتالي القيام بدور الوساطة المالية، بحيث تقدم خدمات ومنصات للمدفوعات وإدارة العملات الرقمية، مثل: تطبيقات الهواتف الذكية ومواقع على صفحة الانترنت، بما في ذلك أنظمة الحماية والتحقق الرقمية، وذلك لغرض حماية التداول والحد من مخاطر عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.
- 3- المستخدمون (Users): وهم من الأفراد المستهلكين أو التجار ومؤسسات الأعمال، والذي يتعاملون مباشرة مع مزودي خدمة المدفوعات (PSP)، والذي سيمكنهم من إدارة نظام الدفع والتداول، بدلا من أن يقوم البنك المركزي بالمسؤوليات المصرفية لإدارة وفتح الحسابات للمستخدمين²⁶.

المبحث الثاني: التقدير الاقتصادي الإسلامي للعملة الرقمية القانونية

يرى الباحثان أن العملات الرقمية غير الرسمية لا تتوافق مع المذهب الاقتصادي الإسلامي من خلال محددات فقهية واقتصادية، ولهذا فإنه من الواجب بيان تلك المحددات، ومن جانب آخر تقديم بديل ملائم يتوافق مع تقدير الاقتصاد الإسلامي للعملات الرقمية على حد سواء.

المطلب الأول: محددات العملة الرقمية القانونية من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي

يتطلب اعتبار الثمنية من منظور الاقتصاد الإسلامي يتطلب ثلاثة محددات: سلطة مركزية لإصدار النقد، الرواج والقبول العام، الثبات أو الاستقرار النسبي للقيمة.

أولاً: سلطة إصدار النقود

من المحددات والاعتبارات الشرعية في سك النقود، أنه لا يجوز لغير الإمام أو السلطان تولي سلطة إصدار النقود، فإصدار النقود وسكها هي من المسؤوليات السيادية للدولة، لما في ذلك من دفع الغش والمفاسد. وهذا المبدأ يحقق مبدأ كفاءة النقود في النظام الاقتصادي الإسلامي، والكفاءة النقدية الإسلامية تكتمل بمثلث أهم أضراره؛ حكر سلطة الإصدار بيد الإمام أو نائبه، كي تؤدي النقود وظائفها الاقتصادية المنوطة بها؛ كقياس قيمة السلع والخدمات²⁷.

فعند المالكية دلالة ضمنية غير مباشرة لهذا الأمر، حيث ذكرت حاشية العدوي من شرح الخرشي: "عن مالك قوله والسكة واحدة وأما اليوم ففي كل بلد سكة، هذا يدل على أن العبرة بتعدد السكة، وأما النقش فلا فائدة فيه، فلو قال حيث كانت السكة واحدة لكان أوضح، ويمكن أن يقال معناه وأما اليوم ففي كل بلد سكة، أي بنقش، أي مختلف في السكة والمعنى، وحيث كانت السكة متعددة فإن لم يتيسر له الضرب في هذه البلد تيسر له في البلد الذاهب إليها"²⁸، ويرى الباحثان أن المراد هو أن دار السكة مؤسسة سيادية للدولة، فإن لم يتمكن المرء من السك في بلده فليس عليه إلا أن يسك دراهمه ونقوده في بلد آخر، ولا يسعه فعل هذا الأمر بنفس أو بغيره دون السلطان.

وعند الشافعية فقد ذكر الإمام النووي في المجموع: "ويكره أيضاً لغير الإمام ضرب الدراهم والدنانير وإن كانت خالصة لأنه من شأن الإمام، ولأنه لا يؤمن فيه الغش والإفساد"²⁹. وكان القاضي أبو يعلى الحنبلي قد أشار في الأحكام السلطانية عن ضرب خلفاء وأمرء المسلمين للدراهم كي تكون سكة ونقوداً للمسلمين، ثم قال بعد ذلك: "فقد منع الضرب بغير إذن السلطان لما فيه من الافتيات عليه"³⁰. وأما ابن مفلح المقدسي الحنبلي صاحب كتاب الفروع، فقد نقل رواية جعفر بن محمد عن الإمام أحمد تمنع ضرب النقود بغير إذن السلطان: "لا يصلح ضرب الدراهم إلا في دار الضرب بإذن السلطان، لأن الناس إن رخص لهم ركبوا العظام"³¹.

ووفق المعطيات السابقة ويرى الباحثان أن العملات الرقمية غير الرسمية؛ كالاقتراضية والمستقرة، عملات لا تخضع لسلطة نقدية مركزية باعتبار أنها لامركزية، فهي إما تقف وراءها مؤسسات تجارية معروفة؛ كالعملات المستقرة، أو أنها مجهولة المصدر؛ كالعملات الافتراضية مثل البتكوين ونحوها. بخلاف العملات الرقمية القانونية (CBDC) التي تنظمها وتصدرها البنوك المركزية، حيث إنها سلطة سيادية للدولة تمارس دورها الطبيعي في سك وإصدار النقود بأنواعها.

ثانياً: القبول العام

ويسميه الفقهاء بالرواج وهي أحد أهم خصائص اعتبار النقود، ومرجع اعتبار القبول العام عائد إلى العرف، كأن تجري عادة الناس في بلد ما على اعتبار سلعة معينة كنقد، فتصبح رائجة بكونها نقود ووسيط للمبادلات. ومن هنا نجد أن الأوراق التجارية؛ كالشيك والكمبيالة والسند لأمر، لا تعد من النقود مطلقاً لزوال أهم صفاتها وخصائصها وهي القبول العام، فلا يلزم الشخص قبوله بخلاف النقود³²، والقبول العام والرواج مرجعه إلى العرف والعادة، ويعتبر العرف أحد مصادر التشريع الذي تنبني عليه كثير من الأحكام، في إثبات وانتفاء الحقوق واعتبار التصرفات، ومنها القبول العام لاعتبار النقدية. ولذلك فقد أثبت الفقهاء للعرف والعادة جملة من القواعد الفقهية، كقاعدة: (العادة محكمة)؛ والتي تجعل من العرف والعادة حكماً لإثبات حكم شرعي مالم يرد نص يخالفه³³، وقاعدة: (المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً)؛ والتي تنزل العرف الثابت كالثابت بدليل شرعي³⁴، كما في قاعدة: (التعيين بالعرف كالتعيين بالنص)³⁵، وكذلك القاعدة الفقهية: (إنما تعد العادة إذا اطردت أو غلبت)³⁶؛ في اعتبار القبول العام لمشروعية العرف والعادة³⁷.

ويرى الباحثان بالنظر إلى ما تقدم أن العملات الافتراضية والمستقرة لا تنتم بالقبول العام، ولا تبرأ بها الذمة لانتفاء صفة النقدية بطبيعة الحال، كحال الأوراق التجارية على الرغم من عدم قانونية العملات الرقمية الافتراضية والمستقرة. فإذا أنزلنا تعيين القبول العام بالعرف، وأنزلنا العرف بالاطراد أو الأغلبية استناداً للقاعدة الفقهية السابقة؛ فإنه يمكن القول أن العملات الرقمية غير الرسمية لا تنصف بالقبول العام بين البشر اطراداً أو أغلبية. إلا أن العملات الرقمية القانونية (CBDC) حين إصدارها ستنتصف بالرواج والقبول العام تلقائياً، بحق الإلزام النقدي القانوني الصادر من البنك المركزي، وعليه فليس هناك شك في عدم تحقق القبول العام.

ثالثاً: الاستقرار النسبي

يراد بالاستقرار أو الثبات النسبي عدم الارتفاع أو الانخفاض الفاحش للنقود خلال أجل قصير، وإلا فجميع النقود والعملات تعثرها تغييرات في القيمة صعوداً وانخفاضاً في أجل الطويل، والغاية من الثبات النسبي لقيمة النقود المحافظة على العدالة القيمة بين الأطراف من بائع

ومشتري أو دائن ومدين ونحو ذلك، حيث يؤثر التغير الفاحش لقيمة النقود وانعكاسه على المستوى العام للأسعار؛ على العقود والحقوق والالتزامات³⁸.

فإذا استلف شخص من آخر 1000 من عملة ما، وأراد سداد الدين بعد فترة طويلة، إلا أن العملة تعرضت لتغير فاحش أدى لانخفاض قيمتها - على سبيل المثال - مع مرور الزمن، فإن هذا التغير يعرض العلاقة بين الدائن والمدين لآثار سلبية، نتيجة للتذبذب وعدم الثبات النسبي لقيمة النقود. وهذا هو مكن الخطر وغياب العدل الذي يصيب النظام النقدي، سواء في حال انخفاض القوة الشرائية كما في التضخم، أو ارتفاع القوة الشرائية في حال كساد، لذلك كان لزاماً أن تتصف العملات بالاستقرار النسبي كأحد أهم خصائص النقود³⁹.

وقد أكد الفقهاء قديماً على أهمية الاستقرار النسبي لقيمة النقود كأحد أهم المحددات الشرعية لاعتبار النقود، حيث قال الإمام ابن القيم: "فإن الدراهم والدنانير أثمان المبيعات، والثمن هو المعيار الذي به يُعرف تقويم الأموال، فيجب أن يكون محدداً مضبوطاً لا يرتفع ولا ينخفض؛ إذ لو كان الثمن يرتفع وينخفض كالسعر لم يكن لنا ثمن نعتبر به المبيعات، بل الجميع سلع، وحاجة الناس إلى ثمن يعتبرون به المبيعات حاجة ضرورية عامة، وذلك لا يمكن إلا بسعر تُعرف به القيمة، وذلك لا يكون إلا بثمن تقوم به الأشياء، ويستمر على حالة واحدة"⁴⁰.

أما بخصوص الاستقرار النسبي كأحد أهم المحددات في الاقتصاد الإسلامي، فهو ما يجب أن تتصف به العملات الرقمية القانونية ضمن مشروع إصدارها، بحيث تكون داعمة للاستقرار النقدي على أساس سياسة نقدية إسلامية حصيفة وكفؤة، لتحقيق العملات الرقمية القانونية أهدافها المرسومة لها⁴¹.

وحتى يمارس البنك المركزي سياسة نقدية إسلامية تحقق الاستقرار النسبي لقيمة النقود، وتحافظ على مستوى العرض النقدي بالتوازي مع مستويات الناتج والنمو الاقتصادي؛ يمكن تطبيق نموذج د. معبد علي الجارحي الذي يقترح إصدار البنوك المركزية لشهادات الودائع المركزية والتي تمنح حاملها حصة في ودائع البنك المركزي المستثمرة من خلال البنوك التجارية، حيث تكون بديلاً إسلامياً لعمليات السوق المفتوحة في النظام النقدي التقليدي، عن طريق التحكم بالعرض النقدي للمحافظة على الاستقرار النسبي لقيمة للعملات الرقمية القانونية، فيتحكم البنك المركزي بالسياسة النقدية إسلامياً؛ من خلال بيع أو شراء شهادات الودائع المركزية، بديلاً شرعياً عن السندات وأذونات الخزنة⁴².

ويعتقد الباحثان أن تطبيق هذا النموذج كأداة إسلامية للسياسة النقدية، يساهم في المحافظة على الاستقرار النسبي للنقود الرقمية القانونية، عبر إدارة القيمة النقدية لمشروع العملة الرقمية الجديدة، فيصبح البديل هي عمليات السوق المفتوحة في بيع أو شراء شهادات الودائع

المركزية بالمعروض للعملات الرقمية القانونية (CBDC)؛ بدلا من النقود الورقية أو الودائع المصرفية.

المطلب الثاني: تكييف العملات الرقمية القانونية من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي

يهدف الوصول إلى حقيقة ثمنية العملات الرقمية القانونية، ينبغي استعراض التكييف الفقهي للعملات الرقمية غير الرسمية ابتداءً، ومن ثم اثبات ما إذا كانت وظائف النقود تنطبق على العملات الرقمية القانونية أم لا.

أولاً: تكييف العملات الرقمية غير الرسمية من منظور الاقتصاد الإسلامي

يلاحظ في العملات الرقمية غير الرسمية التي ظهرت مؤخراً، والتي بلغت ما لا يقل عن ألف عملة رقمية مشفرة غير رسمية، اختلاف الفقهاء المعاصرين في الصناعة المالية الإسلامية في حقيقة تكييفها بأنواعها، كالعلاقات الرقمية المستقرة، ومنها العملات الرقمية الافتراضية كعملة البتكوين ونحوها إلى عدة أقوال فقهية⁴³.

القول الأول: أنها نقود

تعد العملات أنها ذات صفة نقدية، لاسيما وأن العملات الرقمية المستقرة مغطاة بسلة عملات أو عملة محددة كالดอลลาร์، ومع ذلك فهي تؤدي وظائف النقود الأربع، وبالتالي تعد من النقود باعتبار قيامها بوظائف النقود⁴⁴.

يرد على هذا القول: أنها لا تتصف فيها صفات العملة، فلا تصدرها الدول أو الحكومات من خلال البنوك المركزية، بل أشخاص مجهولي الهوية، كما أن العملات الافتراضية غير مغطاة ولا مدعومة بأصول⁴⁵.

ويعتقد الباحثان أن العملات الرقمية غير القانونية لا تثبت فيها صفات الثمنية، فهي ليست وسيط للمبادلات، ولا مقياس للقيمة؛ حيث إنها تعاني من تذبذب شديد في قيمتها، وكنتيجة طبيعية لما سبق؛ فلا يمكن أن تكون مخزن للقيمة عبر الادخار، ولا أداة لتسوية الديون.

القول الثاني: أنها سلع

ويرى أنصار هذا الرأي أنها سلع باعتبار أنها غير صادرة من البنوك المركزية، كما أنها لا تتصف بوظائف النقود في الاقتصاد، فهي غير مغطاة بأي غطاء نقدي - باستثناء العملات الرقمية المستقرة - وبالتالي سعرها يتذبذب من خلال العرض والطلب⁴⁶.

يرد على هذا القول: يجب أن تكون السلع معلومة وخالية من الغرر والجهالة، وهذه العملات غارقة في الجهالة والغرر بصفة غالبية⁴⁷.

ويعتقد الباحثان أن تلك العملات لا يمكن أن تكون سلع أو حتى خدمات، لأنها غير مقصودة لذاتها، بل لهامش الربح من جراء المضاربات على تداولها.

القول الثالث: أنها أصول مالية

وهي التي لها حقوق مترتبة جراء العقود التي أبرمها صاحبها، ك شراء السندات أو الأسهم أو الصكوك أو المشتقات المالية ونحو ذلك، وهي كذلك كالحقوق معنوية يجوز الاعتياض عنها⁴⁸.

يرد على هذا القول: أن العملات الرقمية غير الرسمية لا تمثل أصلاً من الأصول المالية المعتبرة في الشريعة الإسلامية، فهي لا تمثل موجودات أو أصول عينية أو خدمات أو ملكيات أو نحو ذلك، كما هو الحال في الأسهم أو الصكوك الاستثمارية⁴⁹.

ويرى الباحثان أن الأصول والأوراق المالية تتصف بكونها تمثل حصص لملكية أو دين، والعملات الرقمية غير الرسمية لا تمثل حصص لملكية موجودات أو أعيان أو حتى شركات، فضلاً عن تمثيلها لديون.

القول الرابع: أنها أصول افتراضية مشفرة

العملات ليست بنقود أو أنها تتصف بالثمنية، كما أنها ليست سلع أو خدمات ولا أصول مالية لها حقوق. وعليه فهي من قبيل الأصول الافتراضية كما يتصور الباحثان، أي أنها مجرد أرقام على الشاشة يتم تداولها، تختفي وتظهر وتقف ورائها حكومات دول⁵⁰.

القول الرابع: يعتقد الباحثان أن القول الرابع - والله أعلم - هو الأقرب لتكليف العملات الرقمية غير الرسمية، وذلك لعدم اتصافها بالنقدية من حيث وظائف النقود، وعدم اتصافها بالسلعية لأنها غير مقصودة بذاتها، كما أنها ليست حقا أو أصلاً مالياً؛ لعدم تمثيلها لأصول حقيقية.

ثانياً: تكليف العملات الرقمية القانونية (CBDC) من منظور الاقتصاد الإسلامي

الهدف هو بيان التكليف الفقهي للعملات الرقمية القانونية الصادرة من البنوك المركزية (CBDC)، بهدف معرفة مدى توافق صفة الثمنية مع العملات الرقمية القانونية، وذلك بعد استعراض وظائف النقود الأربعة:

- 1- **مقياس للقيمة:** أو وحدة للحساب لقياس السلع والخدمات بوحدة نقدية تحدد بطبيعة الحال مقدار القيمة الاقتصادية. ويعتقد الباحثان أن العملات الرقمية القانونية تتصف بالثبات النسبي ما تقدم، وبالتالي فهي مقياس ملائم للقيمة.
 - 2- **وسيط للتبادل:** بحيث لا تكون النقود غاية في ذاتها بل تطلب كونها وسيط يسهل الحصول على سلع وخدمات. كنتيجة طبيعية لاتصاف العملات الرقمية القانونية بالثمنية، فإن الباحثان يرى أنها ستكون وسيط للتبادل بين السلع والخدمات، بحكم القبول العام من جهة، وكونها صادرة من سلطة نقدية مركزية.
 - 3- **مخزن للقيمة:** تمتلك النقود سمة وقابلية الادخار وحفظ القيمة النقدية، باعتبار أن النقود السلعية قد تتعرض للتلف، ويكون الادخار في حفظ النقود لإنفاقها في فترات لاحقة. يعتقد الباحثان أن العملات الرقمية القانونية ستكون مخزن للقيمة بطبيعة الحال، حال كونها تتصف بوسيط للتبادل ومقياس لقيمة السلع والخدمات.
 - 4- **تسوية للديون:** هي وظيفة تشكل امتداد لوظيفة قياس القيمة والوسيط للمبادلات، لذلك كي تكون النقود أداة للمدفوعات الآجلة يجب أن تتصف بالثبات النسبي في قوتها الشرائية. ويرى الباحثان أن وظيفة تسوية الديون والمدفوعات الآجلة؛ نتيجة طبيعية لاتصاف العملات الرقمية القانونية بالثمنية⁵¹.
- ونتيجة لما سبق؛ يرى الباحثان أن العملات الرقمية القانونية تكيف أنها نقود ذات صفة ثمنية، حيث إن وظائف النقود تتوافق مع العملات الرقمية القانونية، من خلال تحقيق وظائف النقود الأربع: وسيلة للمبادلات آمنة والمدفوعات الرقمية، ومقياس للقيمة عبر القدرة على تغيير معدل الفائدة، مخزن للقيمة أكثر أمان خالية من مخاطر الائتمان والسيولة، وكذلك أداة لتسوية الديون للوفاء بالالتزامات المالية⁵².

النتائج والتوصيات

توصل الباحثان إلى عدة نتائج من خلال الدراسة وهي كالآتي:

- 1- أن العملات الرقمية تتصف بكونها ذات أنواع مختلفة ومتعددة.
- 2- جاءت فكرة ظهور العملات الرقمية القانونية (CBDC) لتحقيق الشمول المالي، وتعزيز المنافسة في أنظمة المدفوعات الرقمية، ولخفض كلفة الإصدار النقدي، بالإضافة إلى كفاءة السياسة النقدية.

- 3- إن العملات الرقمية القانونية متوافقة من موقف الاقتصاد الإسلامي من جهة اتصافها بالثمنية، لاستيفائها خصائص النقود الشرعية وهي: وجود سلطة مركزية لإصدار النقود، والرواج والقبول العام، الاستقرار النسبي لقيمة العملة.
- 4- وجود اختلافات كثيرة في التكيف الفقهي للعملات الرقمية غير الرسمية، لكن التكيف الفقهي للعملات الرقمية القانونية هي نقود.
- 5- تتصف العملات الرقمية القانونية القانونية بوظائف النقود من حيث: مقياس القيمة، وسيط للمبادلات، ومخزن للقيمة، وأداة لتسوية الديون.

التوصيات:

- 1- ضرورة القيام بمزيد من الدراسات والأبحاث العلمية حول تطوير عملة رقمية رسمية تتناسب مع جوهر ومقاصد النظام الاقتصادي الإسلامي.
- 2- عقد ندوات ومؤتمرات فقهية واقتصادية لبيان حقيقة العملات الرقمية القانونية، وأثرها على الاقتصاد الكلي والنظام المصرفي.
- 3- ضرورة بث الوعي المجتمعي لفهم ماهية وحقيقة العملات الرقمية لغاية تصورها.
- 4- ضرورة تنسيق الجهود المحلية والإقليمية نحو تصميم وإصدار عملات رقمية قانونية تحل محل العملات غير الرسمية.

الهوامش

1. د. حمزة مشوقة، العملات الرقمية من منظور اقتصادي إسلامي البتكوين أنموذجاً، 2019.
2. د. عبدالباري مشعل، النقود الرقمية المشفرة - تديات الواقع وآفاق المستقبل، مجلة السلام للاقتصاد الإسلامي، السنة 2، العدد 2، جوان 2021.
3. البنك المركزي الأردني، العملات المشفرة، دائرة الإشراف والرقابة على نظام المدفوعات الوطني، 2020.
4. Bank for International Settlements, (2020), **Central bank digital currencies: foundational principles and core feature**, Report NO.1, , Retrieved February 5th 2021, P.3-4, See: <https://www.bis.org/publ/othp33.htm>.
Bank of England, (2020), **Central Bank Digital Currency: Opportunities, challenges and design**, Discussion Paper, , Retrieved February 5th 2021, P.7-8, See: <https://www.bankofengland.co.uk/-/media/boe/files/paper/2020/central-bank-digital-currency-opportunities-challenges-and-design.pdf>.

5. العملات المشفرة، دراسة صادرة من البنك المركزي الأردني، ص15-16.
6. البنك المركزي الأردني، **العملات المشفرة**، دائرة الإشراف والرقابة على نظام المدفوعات الوطني، 2020، ص9-11. نقلا عن: European Central Bank, (2015), **Virtual Currency Scheme – a Further Analysis**, Germany, P.25. Marek Dabrowski, Lukasz Janikowski, (2018), **Virtual Currenvies and Central Banks Monetary Policy: Challenges ahead**, European Parliament, The ECON committee, P.5. See: <http://www.europarl.europa.eu/committees/en/econ/monetary-dialogue.html>
7. البنك المركزي الأردني، **العملات المشفرة**، دائرة الإشراف والرقابة على نظام المدفوعات الوطني، 2020، ص7 وما بعدها. نقلا عن:
- David W, Perkins, (2020), **Cryptocurrency: The Economics of Money and Selected Policy Issues**, Congressional Research Service, P.1
- Financial Action Task Force, (2014), **Virtual currencies Key Definitions and Potential**, FATF report, , Retrieved February 5th 2021, P.5, See: <http://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/reports/Virtual-currency-key-definitions-and-potential-aml-cft-risks.pdf> .
8. البنك المركزي الأردني، **العملات المشفرة**، دائرة الإشراف والرقابة على نظام المدفوعات الوطني، 2020، ص14-15. نقلا عن:
- European Central Bank, (2020), **Stablecoins: Implications for monetary policy, financial stability, market infrastructure and payments, and banking supervision in the euro area**, Occasional Paper Series, No 247, , Retrieved February 5th 2021, P.4-5. See: <https://www.ecb.europa.eu/pub/pdf/scpops/ecb.op247~fe3df92991.en.pdf>.
- European Central Bank, (2019), **Stablecoins-no coins, but are they stable?**, In Focus, Issue NO.3, , Retrieved February 5th 2021, P.2, See: <https://www.ecb.europa.eu/paym/intro/publications/pdf/ecb.mipinfocus191128.en.pdf>.
9. Bank for International Settlements, (2020), **Central bank digital currencies: foundational principles and core feature**, Report NO.1, , Retrieved February 5th 2021, P.3-4, See: <https://www.bis.org/publ/othp33.htm>.
- Bank of England, (2020), **Central Bank Digital Currency: Opportunities, challenges and design**, Discussion Paper, , Retrieved February 5th 2021, P.7-8, See: <https://www.bankofengland.co.uk/-/media/boe/files/paper/2020/central-bank-digital-currency-opportunities-challenges-and-design.pdf>.
10. البلوكتشين (Blockchain): تتصف تقنية البلوكتشين بجعل البيانات مثل الكائن المادي عن طريق عملية الترميز، بحيث تكون مخزنة في دفاتر السجلات الموزعة على شكل كتل مرتبطة مع بعضها في سلسلة رقمية، بنظام مشفر وخوارزميات دقيقة غير قابلة للتغيير. كما تتصف البلوكتشين كذلك بخاصية جعل نسخة واحدة حقيقية ثابتة لا يتخلف عليها الجميع، فلا حاجة للتحقق من من المعلومة

أو حتى إعادة التأكيد، أو تدخل أطراف أخرى خارجية. ومن هذا المبدأ لا تستعين تقنية البلوكتشين بأية وسطاء، أو أي ضمان لعملية النقل أو التحويل. خلاصة الأمر؛ أرست سلسلة الكتل أو البلوكتشين فلسفة (الثقة) كمنهج لعملياتها، وهذا أهم مطلب في المعاملات التجارية والمالية وتبادل المعلومات والبيانات، والتي تقوم على وجود الضمان والكفالة والرهن وسلامة الوصول والتحقق والتوثيق، وكل هذا كي تعزز الثقة بين الأطراف المتبادلة. انظر: أحمد هشام النجار، **العملات الافتراضية المشفرة**، دار النفائس: عمان، ط1، 2019، ص45-46. ولمزيد من التوسع:

Peter Fuchs, **Blockchain**, Mercer, Retrieved February 9th 2021, P.2-3, See: <https://www.mmc.com/content/dam/mmc-web/insights/publications/2019/jan/gl-2019-blockchain-101-overview-mercier.pdf>.

World Bank Group, (2017), **Distributed Ledger Technology (DLT) and Blockchain**, FinTech Note No.1, International Bank for Reconstruction and Development, P.IV.

11. Olav Brokke, and Nils-Erik Engen, (2019), **Central Bank Digital Currency (CBDC)**, Master Thesis in Master of Science in Economics and Business Administration, Norwegian School of Economics, P.10-11

Arab Regional Fintech Working Group, (2020), **Central Bank Digital Currencies: An Analytical Framework for Arab Central Banks**, P. 10

12. OMFIF & IBM, (2019), **Retail CBDCs the next payments frontier**, P.13, See: <https://www.omfif.org/wp-content/uploads/2019/11/Retail-CBDCs-The-next-payments-frontier.pdf>

13. تقنية السجلات اللامركزية (Distributed Ledger Technology): وسيلة لحفظ البيانات وتسجيل المعلومات من خلال دفاتر سجلات موزعة، أي نسخة رقمية متكررة وموزعة، تساعد في حفظ البيانات وتسجيلها بأمان والتحقق من صحتها، وأحد أمثلتها تقنية سلسلة الكتل (Blockchain).

انظر: Ayman Saleh-Nouran Youssef, (2020), **Financial Technology Glossary**, Arab Monetary Fund, Arab Regional Fintech Working Group, P.66

14. Olav Brokke, and Nils-Erik Engen, (2019), **Central Bank Digital Currency (CBDC)**, Master Thesis in Master of Science in Economics and Business Administration, Norwegian School of Economics, P.52-57

Mancini-Griffoli, T., Peria, M., Agur, I., Ari, A., Kiff, J., Popescu, A & Rochon, C. (2018). **Casting Light on Central Bank Digital Currency**. International Monetary Fund. P.7-9.

Sarah Allen, Srdjan Capkun, Ittay Eyal, Giulia Fanti, Bryan Ford, James Grimmelmann, Ari Juels, Kari Kostianen, Sarah Meiklejohn, Andrew Miller, Eswar Prasad, Karl Wust, and Fan Zhang, (2020), **Design choices for Central Bank Digital Currency**, Global Economy and Development, Working paper 140, P.11-13.

15. Arab Regional Fintech Working Group, (2020), **Central Bank Digital Currencies: An Analytical Framework for Arab Central Banks**, P. 10-16.

- Sarah Allen, Srdjan Capkun, Ittay Eyal, Giulia Fanti, Bryan Ford, James Grimmelmann, Ari Juels, Kari Kostianen, Sarah Meiklejohn, Andrew Miller, Eswar Prasad, Karl Wust, and Fan Zhang, (2020), **Design choices for Central Bank Digital Currency**, Global Economy and Development, Working paper 140, P.6
- Bank of England, (2020), **Central bank Digital Currency Opportunities, challenges and design**, Discussion Paper, P36-37.
16. Bank for International Settlements, (2020), **Central bank digital currencies: foundational principles and core feature**, Report NO.1, P.5-7...
 17. Olav Brokke, and Nils-Erik Engen, (2019), **Central Bank Digital Currency (CBDC)**, Master Thesis in Master of Science in Economics and Business Administration, Norwegian School of Economics, P.42
 18. Arab Regional Fintech Working Group, (2020), **Central Bank Digital Currencies: An Analytical Framework for Arab Central Banks**, P. 24
 19. التوصيل مقابل الدفع (Delivery Versus Payment): آلية لتسوية الأوراق المالية وتحويل الأموال بطريقة تضمن التسليم إذا تمت عملية الدفع. انظر: Ayman Saleh-Nouran Youssef, (2020), **Financial Technology Glossary**, Arab Monetary Fund, Arab Regional Fintech Working Group, P.82
 20. الدفع مقابل الدفع (Payment Versus Payment): آلية لتسوية المدفوعات تضمن عملية إتمام التحويل النهائي للدفع بعملة في حال تمت عملية الدفع بالعملة الأخرى. انظر: Ayman Saleh-Nouran Youssef, (2020), **Financial Technology Glossary**, Arab Monetary Fund, Arab Regional Fintech Working Group, P.90
 21. Tony Richards, Chris Thompson, and Cameron Dark, (2020), **Retail Central Bank Digital Currency: Design Considerations, Rationales and Implications**, Reserve Bank of Australia, P.33.
 22. Arab Regional Fintech Working Group, (2020), **Central Bank Digital Currencies: An Analytical Framework for Arab Central Banks**, P. 24-25.
 23. Olav Brokke, and Nils-Erik Engen, (2019), **Central Bank Digital Currency (CBDC)**, Master Thesis in Master of Science in Economics and Business Administration, Norwegian School of Economics, P.45-49.
 24. Arab Regional Fintech Working Group, (2020), **Central Bank Digital Currencies: An Analytical Framework for Arab Central Banks**, P. 50-54.
 25. Bank of England, (2020), **Central Bank Digital Currency: Opportunities, challenges and design**, Discussion Paper, P.21.
 26. Arab Regional Fintech Working Group, (2020), **Central Bank Digital Currencies: An Analytical Framework for Arab Central Banks**, P. 54.
 27. Orla Ward, Sabrina Rochemont, (2019), **Understanding Central Bank Digital Currencies (CBDC)**, Institute and Faculty of Actuaries, P.10.

28. Arab Regional Fintech Working Group, (2020), **Central Bank Digital Currencies: An Analytical Framework for Arab Central Banks**, P. 50-51, 54.
29. فيرجيل بيريت، العملات الرقمية الصادرة عن البنوك المركزية، الفرص والمخاطر والتأثيرات، ص 10-12، انظر: http://www.obsfin.ch/wp-content/uploads/Document/2019-CBDC%20Report%20INT_arab.pdf (تاريخ الدخول: 2021/4/25).
30. Bank of England, (2020), **Central Bank Digital Currency: Opportunities, challenges and design**, Discussion Paper, P.22-23.
31. Bank of England, (2020), **Central Bank Digital Currency: Opportunities, challenges and design**, Discussion Paper, P.26.
32. Agustin Carstens, (2021), **Digital currencies and the future of the monetary system**, Bank for International Settlements, P.10-11.
33. Bank of England, (2020), **Central Bank Digital Currency: Opportunities, challenges and design**, Discussion Paper, P.26-28.
34. أحمد عيد عبد الحميد ابراهيم، العملات الرقمية وأثر التعامل بها في نمط الحياة الإسلامية، منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري: دبي، 2018، ص 12.
35. أسماء محمود محمدي، التعامل بالعملات الافتراضية وزكاتها، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، ج2، ص 625 وما بعدها.
36. ياسر بن عبد الرحمن آل عبد السلام العملات الافتراضية: حقيقتها وأحكامها الفقهية، دراسة فقهية مقارنة، ص 43.
37. أحمد هشام قاسم النجار، العملات الافتراضية المشفرة: دراسة اقتصادية شرعية محاسبية، ص 140.
38. علي محيي الدين القره داغي، العملات الرقمية الإلكترونية بين الحل والتحريم، بين الواقع والمشهود: دراسة فقهية اقتصادية مع بيان البدائل المقبولة شرعا، ص 5.
39. أسامة أسعد أبوحسين، الحكم الشرعي للتعامل بالعملات الافتراضية، المؤتمر الدولي الخامس عشر لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، 2019، ص 119.
40. أسماء محمود محمدي، التعامل بالعملات الافتراضية وزكاتها، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، ج2، ص 627.
41. عمر عبد عباس الجميلي، العملات الافتراضية واقعها وتكييفها الفقهي وحكمها الشرعي، المؤتمر الدولي الخامس عشر لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، 2019، ص 190.
42. أحمد هشام قاسم النجار، العملات الافتراضية المشفرة: دراسة اقتصادية شرعية محاسبية، ص 139.

43. علي محيي الدين القره داغي، العملات الرقمية الإلكترونية بين الحل والتحريم، بين الواقع والمشهود: دراسة فقهية اقتصادية مع بيان البدائل المقبولة شرعا، ص24.
44. علي محيي الدين القره داغي، العملات الرقمية الإلكترونية بين الحل والتحريم، بين الواقع والمشهود: دراسة فقهية اقتصادية مع بيان البدائل المقبولة شرعا، ص24.
45. أحمد هشام قاسم النجار، العملات الافتراضية المشفرة: دراسة اقتصادية شرعية محاسبية، ص139.
46. ياسر بن عبدالرحمن آل عبدالسلام العملات الافتراضية: حقيقتها وأحكامها الفقهية، دراسة فقهية مقارنة، ص43-44.
47. العملات المشفرة، دراسة صادرة من البنك المركزي الأردني، ص7 وما بعدها.
48. بنك الكويت المركزي، بيان بشأن الأصول الافتراضية ومخاطرها، انظر: <https://www.cbk.gov.kw/ar/cbk-news/announcements-and-press-releases/press-releases/2021/05/202105221100-cbk-issues-a-statement-on-crypto-assets-and-their-risks> (تاريخ الدخول 2021/7/25).
49. هائل عبدالحفيظ يوسف داود، تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 1999، ص6 وما بعدها. حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك الأسس والمبادئ، ص32 وما بعدها.
50. Orla Ward, Sabrina Rochemont, (2019), **Understanding Central Bank Digital Currencies (CBDC)**, Institute and Faculty of Actuaries, P.23.
51. Bank for International Settlements, (2020), **Central bank digital currencies: foundational principles and core feature**, Report NO.1, P.16.
52. Ernest Gnan, and Donato Masciandaro, (2018), **Do We Need Central Bank Digital Currency?**, The European Money and Financial Forum: Vienna, P. 25-27, 134-135.